

سنن البيهقي الكبرى

7017 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ محمد بن يعقوب بن يوسف حدثني أبي ويحيى بن منصور الهروي قالا ثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب الأموي ثنا عبد العزيز بن المختار ثنا سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ ما من صاحب كنز لا يؤدي زكاته إلا أحمي عليه في نار جهنم فيجعل صفائح فيكوي بها جنباه وجبينه حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار وما من صاحب إبل لا يؤدي زكاتها إلا بطح لها بقاع قرقر كأوفر ما كانت تسير عليه كلما مضى آخرها ردت عليه أولها حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار وما من صاحب غنم لا يؤدي زكاتها إلا بطح لها بقاع قرقر كأوفر ما كانت فتطؤه بأطرافها وتنطحه بقرونها ليس فيها عقصاء ولا جلهاء كلما مضى عليه آخرها ردت عليه أولها حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار قال سهيل فلا أدري أذكر البقر أم لا قالوا فالخيل يا رسول الله قال الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة أو قال الخيل معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيامة قال سهيل أنا أشك الخيل ثلاثة فهي لرجل أجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فأما الذي هي له أجر فالرجل يتخذها في سبيل الله ويعدها له فلا يغيب شيئاً في بطونها إلا كتب الله بها أجراً ولو رعاها في مرج ما أكلت من شيء إلا كتب الله بها أجراً ولو سقاها من نهر كان له بكل قطرة يغيبها في بطونها أجر حتى ذكر الأجر في أبوالها وأرواثها ولو استنت شرفاً أو شرفين كتب الله له بكل خطوة تخطوها أجراً وأما الذي هي له ستر فالرجل يتخذها تكراً وتجملاً ولا ينسى حق الله في ظهورها وبطونها في عسرها ويسرها وأما الذي هي عليه وزر قالوا فالحمير يا رسول الله قال ما أنزل الله علي فيها شيئاً إلا هذه الآية الجامعة الفادة من يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب ورواه حفص بن ميسرة وهشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبي صالح سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله ﷺ ما من صاحب ذهب أو فضة لا يؤدي منها حقها فذكره ثم ذكر الإبل ثم ذكر البقر والغنم